

النّيابة الخصوصية لبلدية مساكن
الدورة العادلة الثانية لسنة 2017
منعقدة بتاريخ 29 ماي 2017

* الإطار القانوني للجّلسة :

عملا بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 ، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممه وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 ، و عملا بمقتضيات الأمر عدد 434 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أفريل 2017 المتعلق بتسمية نوابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية ،

و بناء على الإستدعاء الموجه إلى كافة السادة أعضاء النيابة الخصوصية الصادر بتاريخ 20 ماي 2017 تحت عدد 2252 والمتضمن : وبعد ، يتشرف رئيس النيابة الخصوصية لبلدية مساكن باستدعائكم لحضور لجنة العادلة الثانية لسنة 2017 التي سيعقدها مجلس النيابة يوم الإثنين 29 ماي 2017 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية للنظر في :

- * مسائل إدارية ومالية
- * مسائل عقارية
- * مخلفات

وفي انتظار تشريفنا بحضوركم تقبلوا فائق الاحترام والتقدير والسلام .

رئيس النيابة الخصوصية
العربي قرطاس

1- تقرير الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017

انعقدت الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017 يوم السبت 29 أفريل 2017 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية برئاسة السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية وحضور السادة الأعضاء وجمع من المواطنين وممثلي عن الجمعيات والمنظمات بالمدينة ومتواكبي وعمد المناطق الجديدة والمدمجة بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 والمتعلق بتحوير الحدود الترابية لبعض البلديات .

افتتح السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية الجلسة التمهيدية بكلمة رحّب من خلالها بكل الحاضرين وقدّم لهم تحية شكر وتقدير على تلبيتهم الدعوة ومواكبة أشغال الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017 والمحصصة للإستماع إلى مشاغل ومقررات المواطنين حاثا إياهم لمعاضدة العمل البلدي في مختلف مجالاته خاصة في ميدان النظافة والعناية بالبيئة بالتحسين والمساهمة في المحافظة على بيئة سلية ومحيط نقي يسطّاب فيهما العيش .

إنـ ذلك أحـيلـتـ الكلـمةـ إـلـىـ السـادـةـ الحـضـورـ لـتـعـبـيرـ عـنـ مشـاغـلـهـمـ وـتـقـدـيمـ مـقـرـحـاتـهـمـ وـالـتـيـ تـلـخـصـتـ فـيـماـ يـلـيـ :

- تركيز حاجز بمدخل روضة الفلاح يمنع دخول العموم إلى الروضة حماية لأطفالنا وحفظا على سلامة المنشأة
 - تركيز مخفضات سرعة خاصة على مستوى مفترق طريق القيروان ومفترق القصير وأمام معهد الخوارزمي للحد من المخاطر وحوادث الطرقات .
 - تنظيم حركة المرور بالمدينة وتركيز إشارات وعلامات مرورية والعمل على تعزيزها واحترامها
 - الإسراع بتسمية الأنفاق والشوارع وترقيم المنازل
 - صيانة شبكات التغذية العمومي بمختلف مناطق المدينة
 - النظر في إعادة فتح المكتبة العمومية الكائنة بنهج المحطة بين مدرسة البريد بمساكن وفضاء سوق الجملة القديم بالسوق المركزية
 - العناية بنظافة وتهيئة حديقة المكتبة العمومية بمساكن
 - مقاومة ظاهرة الضجيج المتّائي من جراء استعمال الدراجات النارية من جهة وبمناسبة إقامة الأفراح العائلية خاصة خلال فصل الصيف من جهة ثانية .
 - تعبيد الأنفاق التالية في أقرب الآجال : الدهمني البوجي - هارون الرشيد- القدس- القيروان المنستير نظراً للحالة المتردية التي أصبحت عليها هذه الأنفاق
 - متابعة أشغال الشركات المتدخلة بالطرق والحرص على إصلاحها وإرجاع حالتها إلى ما كانت عليه .
- النظر في إمكانية جعل شارع فرحتات حشاد على مستوى الجامع الكبير في اتجاه السوق المركزية أو حادي الاتجاه على غرار نهج الازدهار لتنظيم حركة المرور بهذا الجزء من الشارع الرئيسي حيث يشهد حركة غير عادية خاصة في أوقات الذروة وأيام انتصاف الأسواق : سوق الجمعة - السوق الأسبوعية للدواجن والبضائع المختلفة مما يتسبّب في إرباك حركة المرور تصل إلى حدّ شلل هذه الحركة في أغلب الأحيان .

- النظر في إتمام المشاريع المبرمجة بعمادةبني ربيعة والمتمثلة في التعبيد - التتوير العمومي وتزويد المنطقة بشبكة التطهير
- القضاء على النقاط السوداء بمنطقة الجديدين حيث انتشرت بها مصبات الأتربة وفواضل البناء
- تسوية الوضعية العقارية بالطريق الحزامية 30 ومواصلة مشروع تعييده
- تعييده طريق 30 من ناحية حي ابن خلدون
- النظر في مطالب تزويد المحلات الكائنة بعمادة الكناس بالماء الصالح للشراب والنور الكهربائي
- العناية بشبكة التتوير العمومي بالكناس
- تركيز علامات مرورية توجيهية بالكناس
- تبليط المحيط الخارجي للمدرسة الإعدادية 02 مارس بمساكن
- التصدّي لظاهرة البناء الفوضوي بمختلف المناطق البلدية
- التصدّي لظاهرة البناء بجانب الوادي
- مقاومة ظاهرة الاستغلال المفرط للطرق والأرصفة
- النظر في إحداث تاكسي فردي نظراً للإمتداد العمراني لمدينة مساكن خاصة بعد تحويل الحدود الترابية وإدماج العادات الجديدة بها
- تفادى النقص الحاصل في الحاويات والنظر في إحداث حاويات مطمورة
- التصدّي لظاهرة الكلاب السائبة

وقد تمت الإجابة على تدخلات المواطنين من طرف السيد رئيس النيابة الخصوصية مع إحالة بعض المواجهات المتأكدة على أنظار اللجان المعنية للدرس والإفادة .

2- وضع الجلسة في إطارها :

عقدت النيابة الخصوصية بلدية مساكن جلستها العادية الثانية لسنة 2017 يوم الإثنين 29 ماي 2017 على الساعة العاشرة صباحاً بقصر البلدية برئاسة السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية وبحضور السادة الأعضاء :

- | | |
|---|---|
| - المساعد الأول : الحبيب حميده | - المساعد رئيس النيابة الخصوصية : لطفي رمضان |
| - مساعد رئيس النيابة الخصوصية : فرج قويسم الاكحل | - مستشار بلدي : نادية محجوب |
| وتغيب بعذر : | |
| - كاهية الرئيس رئيس دائرة مساكن الجنوبية : السيد الناصر الخذيري | - كاهية الرئيس رئيس دائرة الحي الجديد : السيدة هدى بوهلال |
| - مستشار بلدي : السيدة هاجر بوقدوحة | |

و عن الإدارة البلدية حضر السيد :
- مراد بن سالم : الكاتب العام لبلدية مساكن

افتتاح الجلسة :

افتتح السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية الجلسة بكلمة رحب من خلالها بكل الحاضرين وقدم لهم تحية شكر وتقدير على تلبيتهم الدعوة ومواكبة أشغال الجلسة العادية الثانية لسنة 2017 لمجلس النيابة الخصوصية مشيرا إلى أن الأعضاء الحاضرين يمثلون الأغلبية مما يجعل هذه الجلسة قانونية طبقاً للفصل 35 من القانون الأساسي للبلديات وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 .

وتمّ تعيين السيد الحبيب حميدة المساعد الأول لرئيس النيابة الخصوصية لإمضاء محضر الجلسة عملاً بمقتضيات الفصل 41 من القانون الأساسي للبلديات وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 .

إثر ذلك تلا السيد رئيس النيابة الخصوصية على مسامع الحاضرين النقاط التالية والمدرجة بجدول الأعمال :

- مسائل إدارية ومالية :

- * الحساب المالي
- * تحويل اعتمادات بالعنوان الأول
- * تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني
- * المصادقة على الدراسة الأولية لتهذيب حي النور

- مسائل عقارية :

- * المصادقة على انتزاع قطعة أرض من أجل المصلحة العمومية

- مسائل مختلفة :

- * حول توفير مقر للهيئة المستقلة للانتخابات
- * حول تركيز قاعة عمليات لجهاز الشرطة البيئية
- * تطبيق المعاليم الموظفة على التقسيم وفقاً لمقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير
- * حول طلب صلح باسم المتسوغ للمحل البلدي محمد رضا حواس
- * حول طلب صلح باسم المتسوغ للمحل البلدي محمد مصباح
- * حول طلب صلح باسم المتسوغة للمحل البلدي ميسان السقا رويس
- * مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للوسط
- * مطلب المواطن محمد بن ابراهيم المليح

المداولات حسب الترتيب الوارد بجدول الأعمال :

• الختم النهائي لميزانية سنة 2016

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أنه عملاً بمقتضيات الفصل 37 من القانون الأساسي للبلديات لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وتطبيقاً للفصل 33 من القانون الأساسي لسنة 2007 المؤرخ في 18/12/2007 بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية والذي ينص على وجوب انسحاب رئيس المجلس البلدي عند التداول في موضوع ختم الحساب المالي للسنة المنقضية .

هذا وقد وقع انتخاب السيد الحبيب حميده المساعد الأول لرئيس النيابة الخصوصية رئيساً للجنة بعد مغادرة السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية القاعدة .

وتطبيقاً للقرار المشترك لوزيري الداخلية والمالية المتعلّقين بضبط تبويث ميزانية الجماعات المحلية والملحق عدد 04 للتعليمات العامة عدد 19 لسنة 1977 والذي ينص على أنه يتم خلال الدورة الثانية للمجلس البلدي لشهر ماي عرض ختم الحساب المالي قصد المصادقة وبعد العرض المقدم من طرف لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتئمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتم بتاريخ 22 ماي 2017 تم تسجيل ملخص النتائج التالية :

عشرة ملايين وستمائة وثمانية وستون ألفاً وأربعين ديناراً 366 004 د 10 : المبلغ الجملي لمقاييس الميزانية لصرف 2016

سبعين ملايين وسبعمائة وثمانية وثمانون ألفاً وسبعمائة وسبعين ديناراً 649 707 د 7788 : المبلغ الجملي للنفقات المأذون بدفعها لصرف 2016

* سبعمائة وستة وثمانون ألفاً وثمانمائة وواحد وأربعون ديناراً 372 د 786 841 : مبلغ الاعتمادات الباقية دون استعمال العنوان الأول والتي يصرّح بإلغائها

* أربعمائة وثمانية وخمسون ألفاً وثمانية وتسعية وتسعون ديناراً 228 د 458 899 : مبلغ الاعتمادات الباقية دون استعمال بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني والتي يصرّح بإلغائها

* مليون ومائة وثمانية آلاف وأربعمائة وتسعة وسبعين ديناراً 464 د 1108 479 : مبلغ الفائض من العنوان الاول الذي يرخص في نقله الى المال الاحتياطي

* مليون وخمسمائة وستة وعشرون ألفاً وسبعين ديناراً 509 د 1526 007 : مبلغ الفائض من العنوان 3 و 4 من العنوان الثاني الذي يرخص في نقله الى المال الاحتياطي

* مائتان وأربعة وأربعون ألفاً وثمانمائة وتسعة ديناراً 744 د 244 809 : مبلغ الفائض من الجزء 5 من العنوان الثاني الذي يرخص في نقله الى المال الانتقالي

قرار المجلس :

بعد النقاش والحوار صادق المجلس البلدي بالإجماع على ختم الحساب المالي لسنة 2016 .

* تحويل اعتمادات بالعنوان الاول

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس الموقر النظر في تحويل اعتمادات بالعنوان الأول لفائدة الفصل الخاص بمصاريف الوقاية الصحية حتى يتسعى اقتناء مادة الحليب لفائدة بعض عملة بلدية مساكن وذلك حسب بيانات الجدول التالي :
علمًا وأنه حظي بموافقة لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتم ب تاريخ 22 ماي 2017 :

الفصول المحول إليها					الفصول المحول منها				
المبلغ	بيان النفقة	₾	₾	₾	المبلغ	بيان النفقة	₾	₾	₾
		ل	س	ف			ل	س	ف
000د000 25	مصاريف الوقاية الصحية	00 0	0 30	03 22	000د000 25	نفقات التصرف الطارئة	0 0 0	0 0 1	04 40 0
000د000 25	الجملة			000د000 25	الجملة				

قرار المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآففة الذكر صادق المجلس بالإجماع على تحويل اعتمادات بالعنوان الأول وذلك حسب البيانات المفصلة بالجدول أعلاه .

* تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس الموقر النظر في تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني حيث أنه عند إعداد ميزانية العنوان الثاني لسنة 2017 وقع رصد اعتمادات تقدر ب 570 000د000 بنفقات التنمية غير الموزعة على أساس استعمال هذه الإعتمادات للمشاريع المستحقة ، فالمعرض تحويل هذا المبلغ لفصل تعبيد الطرقات حسب بيانات الجدول التالي :
علمًا وأنه حظي بموافقة لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتم ب تاريخ 22 ماي 2017 :

الفصول المحول إليها					الفصول المحول منها				
المبلغ	بيان النفقات	₼	₼	ف.ص	المبلغ	بيان النفقات	₼	₼	ف.ص
ل		ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل
000-000 570	تعبيد الطر قات	00 0 0 2	0 0 3	06 61 3	000-000 570	نفقات التنمية غير الموزعة	0 0 0	0 0 0	08 90 1
000-000 570	الجملة			000-000 570	الجملة				

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآتية الذكر صادق المجلس بالإجماع على تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني وذلك حسب البيانات المفصلة بالجدول أعلاه.

* حول المصادقة على الدراسة الأولية لمشروع تهذيب حي النور .

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أنه في إطار تنفيذ برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية وضمن الجزء الخاص بتهذيب الأحياء الشعبية تمت برجمة التدخل في تهذيب حي النور بمساكن بكلفة 1.0 م د سنة 2018 يموّل كلها بواسطة مساعدة من الدولة.

وحيث أوصى المجلس البلدي الملتم ب بتاريخ 09 مارس 2017 بإعداد الدراسة الأولية بخصوص المشروع المذكور أعلاه وبعد القيام باستشارة أئمان في الغرض لتلقييف مكتب دراسات متخصص ل القيام بالدراسة الأولية وتبعاً لجلسة فرز العروض العلنية الملتمة بقصر البلدية بتاريخ 22 مارس 2017 وقع إسناد الدراسة الأولية للعرض الأقل ثمناً والبالغ 2.688.000 د.ل لمكتب الدراسات INGCONSULT هذا وخلال جلسة تشاركية ملتمة بقصر البلدية بتاريخ 10 ماي 2017 بحضور مختلف الأطراف المتدخلة و أهالي المنطقة وممثلين عنهم تم عرض الدراسة الأولية لمشروع تهذيب وتهيئة حي النور . حيث قام مكتب الدراسات بتقديم المناطق المزمع التدخل بها مؤكداً على الخاصيات الموضوعية المتعلقة بقائمة الأنهج التي سيقع تعبيدها والتي ستقع تهيئتها والمتمثلة فيما يلي :

قائمة الأنهج التي ستقع تهيئتها	قائمة الأنهج الجديدة التي سيقع تعبيدها
- الزهراء	- الصادق الرافعي
- قرقنة	- V2
- دقة	- الجريد
- الرحمة	- اليونان
- جبوبتي	- الاغالبة
- البر	- باكستان
- الجامع	- V16
	- الرفاهة
	- نجد
	- مراكش
	- كربلاء
	- V19
	- V20
	- V21
	- 210
	- صور
	- نابلس
	- تدمر

وبعد الاستماع إلى آراء الحاضرين من المتتدخلين ومتوازنـي المنطقة وبعد النقاش والحوار

- تمّت المصادقة على الدراسة المقدّمة من طرف مكتب الدراسات المذكور أعلاه وعلى الأنهج المعروضة صلب هذه الدراسة .

- حذف نهج البر الذي اعتبره الديوان الوطني للتطهير على التدخل به إلى حين تجهيزه بشبكة التطهير فالمعروض على المجلس المؤقر المصادقة على الدراسة وفقاً لما تم عرضه والمصادقة على التقويض لوكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفروض .

علمـا وأن لجنةـ الشؤون الإدارية والمالية الملتمـمة بتاريخ 05 ماي 2017 قد صادقت على التقويض لوكالة التهـذـيب والتجـديد العـمرـاني لإـنجـازـ المـشـرـوـعـ باـعـتـارـهاـ صـاحـبـ المـشـأـةـ المـفـرـوضـ .

وبخصوص الـ درـاسـةـ الأولىـ فقدـ أـرـجـاتـ الـأـمـرـ إـلـىـ حينـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـدـرـاسـةـ الـأـوـلـيـةـ فـيـ صـيـغـتـهاـ النـهـائـيـةـ منـ طـرـفـ مـكـتبـ الـدـرـاسـاتـ .

- أما المكتب البلدي الملتم ب بتاريخ 22 ماي 2017 وبعد اطلاعه على الدراسة الأولوية في صيغتها النهائية فقد :
- صادق على التفويض لوكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
 - صادق على الدراسة الأولية .
 - اقترح أن تتعهد البلدية بترسيم اعتمادات إضافية قدرها 500 أدم موضع الزيادة في الأشغال وخلاص وكالة التهذيب والتجديد العمراني في الملف .

قرار المجلس :

بعد التداول والنقاش صادق المجلس بالإجماع :

- على التفويض لوكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
- على الدراسة الأولية التي تم عرضها خلال الجلسة التشاركية لحي النور والمشار إليها أعلاه .
- أقر تعهد البلدية بترسيم اعتمادات إضافية قدرها 500 أدم موضع الزيادة في الأشغال وخلاص وكالة التهذيب والتجديد العمراني في الملف .

• حول المصادقة على عملية انتزاع قطعة أرض من ورثة الطاهر عميمي من أجل المصلحة العمومية

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس المؤقت المصادقة على عملية انتزاع قطعة أرض على ملك ورثة الطاهر عميمي من أجل المصلحة العمومية ، حيث أنه عند تولي بلدية مساكن القيام بأشغال تعييد الطريق الحزامية 30 الرابطة بين مدخل مساكن وطريق الوردانين اعترض الضد (ورثة عميمي) على إتمام الأشغال بناء على أن الطريق يمرّ بجزء من عقارهم المسجل موضوع الرسم العقاري عدد 61940 سوسة .

وحيث دخلت العارضة (بلدية مساكن) في مرحلة تفاوض مع الضد قصد فض هذا الإشكال العقاري رضائيا فتم الإتفاق على تحبيس قيمة العقار من طرف أملاك الدولة .

وحيث اعترض الضد على التقرير المشار إليه وطالبو إعادة إجراء اختبار ثانٍ عن طريق خبير مختص في القيس فتقديموا في الغرض بإذن المحكمة الابتدائية بسوسة تم إذن من خلاله بتكليف الخبير في القيس محسن الغربي ليتحول إلى محل النزاع وتقيير قيمة الأرض المنزععة .

وحيث التزاما من العارضة بضرورة أن يكون التقدير وفق ما تقتضيه الترتيب والشروط القانونية فقد تقدمت هي الأخرى إلى السيد رئيس المحكمة الابتدائية بسوسة بطلب إذن على عريضة لتکلیف خبیر فی قیس الارضی لینزل إلى محل النزاع ويقوم بتقدير قيمة قطعة الأرض والتي ترجع بالملكية إلى الضد و التي سيقع استغلالها في إحداث الطريق الحزامية 30 التي هي بقصد الإنزال .

هذا وقد تم تعيين الخبير مصطفى حموية بمقتضى إذن عدد 68614 المؤرخ في 31/10/2016 في الغرض والذي ستعتمده بلدية مساكن لتحديد القيمة التعديلية التي سيقع اعتمادها لفض الإشكال العقاري القائم بين بلدية مساكن وورثة الطاهر عميمي .

علمًا وقد أوصى مجلس النيابة الخصوصية الملتم ب بتاريخ 29 مارس 2017 بإرجاء البث في الموضوع إلى حين الحصول على تقرير الإختبار المنجز من طرف الخبرر مصطفى حمودية المعين من قبل المحكمة وإحالة الملف على أنظار لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016) والذي يتضمن :

- تقرير الإختبار المنجز من طرف أملاك الدولة والشؤون العقارية
- تقرير الإختبار المنجز بطلب من بلدية مساكن

- تقرير الإختبار المنجز من طرف خبير معين من قبل السيد رضا عميمي نيابة عن ورثة الطاهر عميمي .
مع مذكرة شرح الاسباب حتى تتولى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016) بولاية سوسة ودعوة كافة الأطراف والتحكيم بين البلدية والسيد رضا عميمي نيابة عن ورثة الطاهر عميمي رضائيا وإن استعcessى الحل الرضائي يقع إتمام إجراءات الإنزاع وفقا لما يقتضيه القانون .

هذا وقد تحصلت بلدية مساكن على تقرير السيد قاضي المحكمة الابتدائية بسوسة و الذي قام به الخبرر مصطفى حمودية بمقتضى الإذن عدد 68614 المؤرخ في 31/10/2016

حصلة نتائج التقارير الثلاث :

الملحوظات	النتائج	التقرير
	$1655 \text{ م} \times 40 \text{ د} / \text{م} = 66000 \text{ د}$	تقرير اختبار أملاك الدولة
	(سعر المتر المربع الواحد بمائة دينار (100 د) سعر كامل المساحة قدر بـ $1601 \text{ م} \times 100 = 160000 \text{ د}$)	تقرير اختبار الخبرر محسن الغربي بطلب من ورثة عميمي
	$1603 \text{ م} \times 250 \text{ د} / \text{م} = 400750 \text{ د}$	تقرير اختبار الخبرر مصطفى حمودية بطلب من بلدية مساكن

علمًا وأن لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتمة بتاريخ 15 ماي 2017 قد أوصت بإحالاة الموضوع للجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016) بولاية سوسة.

وخلال جلسة المكتب البلدي الملتم بتاريخ 22 ماي 2017 فقد تم :

- الإقرار بالملتمة العامة للعقارات المذكور والإذن بالمشروع في عملية الإنزاع
- التوصية بتوكيل مصلحة التزاعات والشئون العقارية بتوجيه ملف في الغرض إلى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016)

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآنفة الذكر صادق المجلس بالإجماع على عملية الانتزاع للمصلحة العمومية وأوصى بتكليف مصلحة النزاعات والشؤون العقارية بإحالة ملف في الغرض إلى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية حسب القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية .

*** المعاليم الموظفة على التقسيمات وفقاً لمقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس المؤرخ التفضل بالنظر في وضعية التقسيمات التي يفوق عدد مقسمها العشرين مقسماً .

عما وأن هذا الموضوع قد تم تدارسه من طرف مجلس النيابة الخصوصية في جلسته العادية الثانية الملتمة بتاريخ 02 جوان 2012 حيث تم الاتفاق بالإجماع على اعتماد معلوم قدره 100 د للметр الخطي الواحد للتقسيمات التي تتجاوز 20 مقسماً والإبقاء على معلوم 30 د للметр الخطي الواحد بالنسبة للتقسيمات التي لا يتتجاوز عددها 20 مقسماً .

عما وأن المكتب البلدي الملتم بتأريخ 22 ماي 2017 قد أقرّ تطبيق مقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير بخصوص مشاريع التقسيم والتجزئة .

قرار المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآنفة الذكر أوصى المجلس البلدي بتطبيق مقتضيات قرار السيد وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 19 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط أشغال التهيئة الأولية والأشغال النهائية للتقسيم وكيفية استلامها .

*** حول توفير منظومة اتصال لجهاز الشرطة البيئية :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس المؤرخ للإعلام إحالة السيد والمفوضية عدد 6354 المؤرخة في 16 ماي 2016 والمتعلقة بتوفير منظومة اتصال لجهاز الشرطة البيئية تتمثل في مقر لتركيز "قاعة عمليات" بهدف تأمين الاستجابة لتشكيات المواطنين بالسرعة والنجاعة المرجوة وذلك تبعاً لجلسة العمل الملتمة بمقر ولاية سوسة بتاريخ 04 أفريل 2017 في الغرض .

عما وقد تم توجيهه مراسلة إلى سلطة الإشراف تحت عدد 2291 بتاريخ 24/05/2017 وذلك تبعاً لتوصية المكتب البلدي الملتم بتأريخ 22 ماي 2017 الذي اقترح تركيز "قاعة عمليات" بالمستودع البلدي الجديد بمساكن.

مقترن المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآنفة الذكر وافق المجلس بالإجماع على تركيز "قاعة عمليات" بالمستودع البلدي الجديد بمساكن .

* حول تسهيل مهمة الأعوان المكاففين بتسجيل الناخبين :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس الموقر للإعلام إحالة السيد والتي سوسة عدد 6339 المؤرخة في 16 ماي 2017 والمتعلقة بتمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب تسجيل قار طيلة فترة تسجيل الناخبين الممتدّة من 19 جوان إلى غاية 10 أوت 2017 وذلك في إطار الإعداد المادي واللوجستي للانتخابات البلدية خلال شهر ديسمبر 2017

علما وقد تم توجيهه مراسلة إلى سلطة الإشراف تحت عدد 2290 بتاريخ 24/05/2017 وذلك تبعاً لتوصية المكتب البلدي الملتم ب بتاريخ 22 ماي 2017 الذي اقترح تمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب لها بدائرة الحي الجديد بمساكن .

مقرح المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآفنة الذكر وافق المجلس بالاجماع على تمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب لها بدائرة الحي الجديد بمساكن .

* حول مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعرض على المجلس الموقر النظر مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية عدد 6370 بتاريخ 16 ماي 2017 والمتعلقة بتسوية الوضعية القائمة بين بلدية مساكن والشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بخصوص اتفاقية إنجاز مشروع المركب السكني والإداري والتجاري على العقار المقام عليه السوق المركزية بمساكن

حيث تقدمت بلدية مساكن إلى الشركة آفنة الذكر بمكتوب بتاريخ 26 مارس 2003 بعرض قصد بعث مشروع سكني وتجاري وإداري مكان السوق المركزية بمساكن .

علما وأن هذا العرض قد حظي بموافقة المجلس البلدي الملتم بتاريخ 28/05/2004 ومصادق عليه بتاريخ 13/07/2004

هذا وقد أبرمت اتفاقية في الغرض بين الطرفين بتاريخ 31 مارس 2006 تم تسجيلها بقبضة مساكن بتاريخ 22/02/2007 تعهدت البلدية بمقتضاهما بإحالة جميع حقوقها الراجعة لها من قطعة الأرض لفائدة الشركة حيث وقع تحديد قيمة الأرض حسب تقرير اختبار أعد في الغرض من طرف مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقاري بتاريخ 22/04/2003

علما وأن المكتب البلدي الملتم بتاريخ 22 ماي 2017 قد اقترح مراجعة شاملة للاتفاقية تضمن حقوق البلدية والتجار المنتسبين بالسوق المركزية.

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآفنة الذكر أوصى المجلس البلدي بتكليف مصلحة النزاعات والشئون العقارية بمراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وإعلامها بتمسك البلدية بنفس الإجابات السابقة والمنتقلة في :

- مراجعة الاتفاقية مراجعة شاملة وتعديل الفصول المتعلقة بالثمن وفقاً للأسعار المتداولة حالياً من طرف مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية
- تغيير الفصل الخاص بالتزامات البلدية تجاه المتسوّجين على أن تتحمل الشركة تكاليف نقلة وتغيير أماكن المتسوّجين وإرجاعهم إلى أماكنهم الأصلية .
- إعادة تقديم ملف رخصة بناء حيث أن الرخصة الأولى قد انتهت صلاحيتها

***مطلب المواطن محمد الحبيب بن ابراهيم الملحق :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعمروض على المجلس الموقر النظر في مطلب المواطن محمد الحبيب بن ابراهيم الملحق الذي يطلب بمقتضاه إعفاءه من دفع المعلوم الموظف على نقطة بيع الخضر والغلال والتي تحصل على رخصة استغلال في شأنها بفضاء سوق الجملة القديم (السوق المركزية بمساكن) والتي تعتبر المورد الوحيد لعائلته إضافة إلى ظروفه الصحية والإجتماعية الصعبة .

علماً وأن لجنة الشؤون الاقتصادية الملتممة بتاريخ 05 ماي 2017 قد اقررت إعفائه من المعلوم الموظف على نقطة بيع الخضر والغلال المذكورة أعلاه وعرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي . مع الملاحظ وأنه لم يباشر العمل بهذه النقطة في انتظار إعفائه وبالتالي لا توجد ديون متخلدة تجاه بلدية مساكن .

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآنفة الذكر أقر المجلس عدم موافقته على المطلب المعمروض .

***حول النظر في مطلب صلح تقدم به المتسوّغ محمد رضا حواس :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعمروض على المجلس الموقر النظر في مطلب تقدم به المواطن محمد رضا حواس يتلمس بمقتضاه إعادة النظر في مطلب وتسويه وضعيته حيث أنه متسوّغ للمحل البلدي عدد 50 الكائن بالحي الجديد بمساكن بموجب عقد كراء مؤرخ في 2008/11/24 ومسجل بالقاضية المالية بمساكن بتاريخ 2008/11/25 بمعين كراء سنوي يقدر بـ بسبعينة دينار (700 د) أي بما قدره ثمانية وخمسون دينار و 333 مليمات شهرياً (58.333 د) مع زيادة سنوية تقدر بـ 5 %

وحيث تلّد المتسوّغ عن خلاص معينات الكراء للمدة الممتدة من 28/08/2011 إلى حدود 30/06/2014 بمبلغ جمي يقدر بـ ألفين ومائة وثمانية وثلاثون دينار و 066 066 مليمات (2138 د) لمروره بصعبيات مالية وإصابته بمرض استوجب العلاج خارج أرض الوطن .

وحيث تولت البلدية التقدّم ضده بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامه بأداء معينات الكراء المستوجبة وصدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغراً من كل الشواغل رسم تحت عدد 12140 بتاريخ 03/11/2014 ولم يكن على علم بذلك ولم يقع إعلامه بالحكم المذكور طبقاً للصيغ القانونية .

وحيث تولى في مرحلة لاحقة تسوية الوضعية وخلاص جميع معينات الكراء الى حدود اواخر سنة 2016 .
وحيث اتصل بمصالح البلدية وتقدم بطلب في تسوية الوضعية الكראיية مثله مثل جميع متسبّغ المحلاط المشابهة
إلا أنه توصل بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن
بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف
وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترن يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المفترحة تجاوزت نسبة 500 % في
حين أن جميع المتسبّغ للمحلاط المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20 %
فالمعروض النظر مجددا في مطلب المواطن محمد رضا حواس ومواصلة العلاقة الكראיية للمحل وإجراء الصلح على
أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطة ومتماشية مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الإعتبار معين الكراء السابق

قرار المجلس

بعد التحاور والنقاش وأمام رفض المتسبّغ للمبلغ المقترن من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس
العدول عن الصلح ومواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء)
وإخلاء المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل بدفع مصاريف التقاضي .

*** حول النظر في مطلب صلح تقدم المتسبّغ محمد مصباح :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس المؤرخ في مطلب تقدم به المواطن
محمد مصباح يتلمس بمقتضاه إعادة النظر في مطلب وتسوية وضعيته حيث أنه متسبّغ للمحلين البلديين عدد 40 و 42
والكافنة بالحي بمساكن :

المحل الأول عدد 40 بموجب عقد كراء مؤرخ في 01 أوت 2007 ومسجل بالقاضية المالية بمساكن بتاريخ 04 أوت
2007 بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5 % من كل سنة جديدة بداية من 01/01/2007 الى
31/12/2007 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د
المحل الثاني عدد 42 : بموجب عقد كراء مؤرخ في 01 أوت 2007 ومسجل بالقاضية المالية بتاريخ 04 أوت 2007
بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5 % من كل سنة جديدة بداية من 01/01/2007 الى
31/12/2007 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د

وحيث تلدد المتسبّغ عن خلاص معينات الكراء ،

وحيث تولت البلدية التقدم ضده بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامه بأداء معينات الكراء المستوجبة
وصدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل

وحيث اتصل بمصالح البلدية وتقدم بمطلب في تسوية الوضعية الكرائية مثله مثل جميع مت索ّги المحلات المشابهة إلا أنه توصل بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترح يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المقترحة تجاوزت نسبة 500 % في حين أن جميع المتتسوّجين للمحلات المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20 % فالمعرض للنظر مجددا في مطلب المواطن محمد مصباح ومواصلة العلاقة الكرائية للمحل وإجراء الصلح على أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطة ومتماشية مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الإعتبار معين الكراء السابق

قرار المجلس

بعد التحاور والنقاش وأمام رفض المتتسوّغ للبلغ المقترح من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس العدول عن الصلح ومواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء) وإخلاء المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل مع الإلتزام بدفع مصاريف التقاضي .

*** حول النظر في مطلب صلح تقدمت به المتتسوّغة ميسان السقا رويس :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعمروض على المجلس الموقر النظر في مطلب تقدمت به المواطن ميسان السقا رويس تأتمس بمقتضاه إعادة النظر في مطلباتها وتسوية وضعيتها حيث أنها متتسوّغة للمحل البلدي عدد 39 و الكائن بالحي التجاري بمساكن بموجب عقد كراء مؤرخ في 03 أكتوبر 2007 ومسجل بالقاضية المالية بمساكن بتاريخ 18 أكتوبر 2007 بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5 % من كل سنة جديدة بداية من 01/01/2007 إلى 31/12/2007 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د وحيث تلقيت المتتسوّغة عن خلاص معينات الكراء ،

وحيث تولت البلدية التقدّم ضدّها بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامها بأداء معينات الكراء المستوجبة وصدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل وحيث اتصلت بمصالح البلدية وتقدمت بمطلب في تسوية الوضعية الكرائية مثلها مثل جميع مت索ّги المحلات المشابهة ،

إلا أنها توصلت بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترح يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المقترحة تجاوزت نسبة 500% في حين أن جميع المتسوّجين للمحلات المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20% فالمعرض النظر مجدداً في مطلب المواطن ميسان السقا رويس ومواصلة العلاقة الکرائية للمحل وإجراء الصلح على أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطة ومتماشية مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الإعتبار معين الكراء السابق .

قرار المجلس

بعد التحاور والنقاش وأمام رفض المتسوّغ للمبلغ المقترح من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس العدول عن الصلح ومواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء) وإخلاء المحل وتركه شاغراً من كل الشواغل مع الإلتزام بدفع مصاريف التقاضي .

ورفعت الجلسة على الساعة منتصف النهار والنصف

مساكن في ٢٠١٧.٠٧.٢٠ جوان

رئيس النيابة الخصوصية

